

# نشرة إعلامية

INFCIRC/193/Add.26  
Date: 25 November 2009

General Distribution  
Arabic  
Original: English

بروتوكول إضافي للاتفاق المعقود بين أيرلندا وجمهورية البرتغال وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية النمسا والجمهورية الهيلينية وجمهورية إيطاليا وجمهورية فنلندا ودوقية لكسمبرغ الكبرى ومملكة أسبانيا ومملكة الدانمرك ومملكة السويد ومملكة بلجيكا ومملكة هولندا والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

## انضمام الجمهورية التشيكية

١- تنص الفقرة (أ) من المادة ١٧ من البروتوكول الإضافي<sup>١</sup> للاتفاق<sup>٢</sup> المعقود بين أيرلندا وجمهورية البرتغال وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية النمسا والجمهورية الهيلينية وجمهورية إيطاليا وجمهورية فنلندا ودوقية لكسمبرغ الكبرى ومملكة أسبانيا ومملكة الدانمرك ومملكة السويد ومملكة بلجيكا ومملكة هولندا والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>٣</sup>، على أن يبدأ نفاذ البروتوكول الإضافي في التاريخ الذي تتلقى فيه الوكالة من الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والدول الموقعة إخطاراً مكتوباً يفيد بأن كلاً منها قد استوفى ما يخصه من متطلبات لازمة لبدء النفاذ. وتحدّد الفقرة (أ) من المادة ٢٣ من الوثيقة INFCIRC/193 الوسائل التي يمكن بها للدول غير الموقعة على البروتوكول الإضافي أن تُعبّر عن موافقتها على الالتزام بأحكام البروتوكول الإضافي.

١ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.8.

٢ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193.

٣ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/140.

٢- كما دخل البروتوكول الإضافي، الذي بدأ نفاذه بالنسبة للأطراف الأصلية الموقعة عليه والمشار إليها آنفاً (أسبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا والدانمرك والسويد وفنلندا ولكسمبرغ والنمسا وهولندا واليونان والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة) في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، حيز النفاذ بالنسبة لبلغاريا<sup>١</sup> وبولندا<sup>٢</sup> وسلوفاكيا<sup>٣</sup> وسلوفينيا<sup>٤</sup> وقبرص<sup>٥</sup> ولاتفيا<sup>٦</sup> وإستونيا<sup>٧</sup> وليتوانيا<sup>٨</sup> ومالطا<sup>٩</sup> وهنغاريا<sup>١٠</sup>.

٣- وقد تلقت الوكالة من الجمهورية التشيكية في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩، ومن الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، إخطارات تفيد بأن المتطلبات الخاصة بكل منهما قد استوفيت. وبناء عليه دخل البروتوكول الإضافي حيز النفاذ بالنسبة للجمهورية التشيكية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

---

٤ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.24.

٥ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.14.

٦ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.10.

٧ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.12.

٨ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.20.

٩ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.22.

١٠ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.18.

١١ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/193/Add.16.